

تقييم مسارات العدالة الإنتقالية في أسباب نجاح وفشل العدالة الإنتقالية في كل من مصر وجنوب إفريقيا

د.طويل نسيمة/جامعة محمد خيضر بسكرة

ملخص:

إن الإنتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في فترات عدم الإستقرار في دولة ما يحقّ على إثرها للضحايا أن يروا معاقبة المرتكبين ومعرفة الحقيقة والحصول على جبر ضرر. وحيث أن الانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان لا تؤثّر على الضحايا المباشرين وحسب، بل على المجتمع ككلّ، فمن واجب الدول أن تضمن، إجراءات إنتقالية تعوض الأضرار و عدم تكرار تلك الانتهاكات، وبذلك فإن واجباً خاصاً يقضي بإصلاح المؤسّسات التي كان لها يد في هذه الانتهاكات أو كانت عاجزة عن تفاديها. ومن هنا تبرز أهمية إجراءات العدالة الانتقالية للاعتراف بما اقتُرف من انتهاكات لحقوق الإنسان ودمج معاناة الضحايا ضمن الذاكرة الوطنية. وتسعى العدالة الانتقالية لتحقيق المصالحة بين المواطنين فيما بينهم من جهة، وبين المواطنين ومؤسساتهم من جهة أخرى. كما تُشير العدالة الانتقالية إلى مجموعة التدابير القضائية وغير القضائية التي قامت بتطبيقها دول مختلفة من أجل معالجة ما ورثته من انتهاكات جسيمة لحقوق ذالإنسان. وتتضمّن هذه التدابير الملاحقات القضائية، ولجان الحقيقة، وبرامج جبر الضرر وأشكال متنوّعة من إصلاح المؤسسات.

وتبقى فعالية هذه الإجراءات ومدى توائمها مع طبيعة الدول وخصوصية مجتمعها محل تساؤل تحاول هذه الدراسة الإجابة عنه .

الكلمات المفتاحية :العدالة الإنتقالية ، فعالية الإجراءات التصالحية ، لجان الصراحة والمصالحة ، العدالة التصالحية .



مقدمة :

أبرزت التجارب العديدة للعدالة الانتقائية تعاريف مختلفة لهذا المفهوم حيث عرفه **الأمين العام للأمم المتحدة في تقرير** رفعه إلى **مجلس الأمن** حول سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع جاء به:

"يشمل مفهوم العدالة الانتقالية كامل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لتفهم تركته من تجاوزات الماضي الواسعة النطاق بغية كفالة المساءلة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة وقد تشمل هذه الآليات القضائية وغير القضائية على السواء مع تفاوت مستويات المشاركة الدولية وعدم وجودها مطلقا ومحاكمة الأفراد ، التعويض ،تقصي الحقائق، الإصلاح الدستوري، فحص السجل الشخصي للكشف عن التجاوزات والفصل واقترانهما معا "[1]

من التعريف السابق يمكن استخلاص مقومات هامة **للعدالة الانتقالية** هي:

1-طرح مسألة العدالة الانتقالية يرتبط بالانتقال من بيئة سياسية شمولية محكومة بالاستبداد وبالانتهاكات الفادحة لحقوق الإنسان والحقوق الأساسية إلى الممارسة الديمقراطية أو بالانتقال من بيئة نزاع سياسي مسلح طالت مدته أو نزاع سياسي تخللته مراحل أو فترات نزاع مسلح إلى بيئة السلم المدني في إطار اتفاقيات سلام بين طرفين أو أكثر .

2-عادة ما يتم تفعيل آليات العدالة الانتقالية عبر إحداث لجان الحقيقة تعهد لها بالأساس مهمة كشف وتحديد الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان خلال المرحلة التي يشملها اختصاصها الزمني من أجل تحقيق العدالة الانتقالية

3-اللجوء إلى العدالة الانتقالية من خلال لجان الحقيقة والمصالحة يهدف إل كشف وإثبات حقيقة ما حصل من انتهاكات في الماضي ومحاسبة مرتكبيها كما إن هذه اللجان توفر منبرا عاما للضحايا لكشف ما تعرضوا له من انتهاكات خلال جلسات استماع عامة وتتيح فرص الاعتذار والاعتراف.

4-هيئات العدالة الانتقالية هي هيئات غير قضائية وغير برلمانية بمثابة الوسيط بين الدولة والمجتمع استند إلى مرجعية أساسية وهي مبادئ حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وحكم الديمقراطية كما تستند إلى كافة المقتضيات القانونية والوطنية الإجرائية والجوهرية غير المتعارضة مع المبادئ والقوانين الدولية.

إن مسارات كل تجربة خاضتها العديد من الدول في مجال تطبيق إجراءات وآليات العدالة الانتقالية ارتبطت بخصوصية التجربة وخصوصية المرحلة الانتقالية وكذلك بخصوصية الدولة ومجتمعها لذلك يتساءل هذا البحث حول:

-ما الذي تحكم في فعالية إجراءات العدالة الانتقالية في كل من مصر وجنوب إفريقيا؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية سيعتمد على **العناصر** التالية :

-تقديم عام .

1- مسار العدالة الانتقالية في جنوب إفريقيا .

2- مسار العدالة الانتقالية في جنوب مصر.

3- فعالية إجراءات العدالة الانتقالية في كل من مصر وجنوب إفريقيا .

---

[1] الأمم المتحدة ،"**مكتب المفوض الساعي لحقوق الإنسان "تقديم حول المسار المقضي إلى وضع مشروع قانون للعدالة الانتخابية** "(جانفي 2011-ديسمبر2012).



– خاتمة .

1/ مسار العدالة الانتقالية في جنوب إفريقيا :

لقد تم طرح العديد من العقوبات المناسبة خلال العملية الانتقالية وطرح بذلك العديد من **الحلول** هي[2]:

1-حل متتابع.

2-نظام يقتصر على قول الحقيقة وتعويض الضحايا.

3-إدانة تهم بموجب قانون خاص .

4-إدانة تليها إجراءات مغفرة.

إن جنوب إفريقيا وحتى يومنا هذا كان البلد الأكثر استعدادا لتبني الحل الأخير حيث كان الضحايا فيه الأكثر استعدادا لقبول الحاجة للحد من العدالة الجزائية وقبول العفو ،وكان نظام الفصل العنصري ما قبل العام 1994يقوم على أساس نظام عنصري فرضته المؤسسات والذي على الرغم من أنه لم يكن فريدا من نوعه في التاريخ إلا أنه أصبح مرفوضا من طرف مجتمع السود والأقلية البيضاء على حد سواء في ذلك الوقت في جنوب إفريقيا والمجتمع الدولي أيضا ويعود رفض المجتمع الدولي لممارسة الفصل العنصري إلى سنة 1973 حيث تبنى اتفاقية دولية تحرم جريمة الفصل العنصري وتعاقب عليها وتحدد المادة 2 من هذه الاتفاقية جريمة الفصل العنصري في حين تنص المادة 1 على أنه جريمة ضد الإنسانية.[3]

رغم وضوح اتفاقية 1973إلا أن الأقلية البيضاء وفي السنوات التي لحقتها رفضت في جنوب إفريقيا تشجيع الإصلاح وارتكبت أعمالا خرقت فيها حقوق الإنسان وانتهكتها.

إثر ضغط كبير على الصعيد الوطني والدولي قبلت الأقلية البيضاء إنهاء التمييز العنصري ودعت زعماء الغالبية السوداء للمشاركة في الانتقال إلى نظام يقوم على المساواة بين المواطنين وأدت هذه العملية إلى انتخاب رئيس من الغالبية السوداء.

الانتقال الذي حدث في جنوب إفريقيا كان يدل على النمط الذي انتقلت إليه السلطة وليس إلى تغيير جذري في نمطية النظام ،حيث أكدت السلطات الجديدة على ضرورة المحافظة على نوعية النظام لضمان وحدة البلاد .

وبهذا الإجراء تلاشى سبب النزاع عندما وافقت الغالبية السوداء على مشاركة السلطة مع الأقلية البيضاء ووضع نظام اجتماعي جديد يعترف فيه بالمساواة بين الجميع وكان السؤال في تلك الحالة حول كيفية إقامة العدالة ؟؟ أي كيفية معاقبة الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي حصلت في الماضي، دون إعادة بث أسباب النزاع من جديد والمحافظة على المكتسبات الرئيسية المتمثلة في المؤسسات الجديدة التي تضع حدا لنظام التمييز العنصري؟.

[2] **L'administration de la justice et des droits de l'homme question de l'immunité des auteurs des relations des droits de l'homme** .un soc. octobre 1997.

[3] اتفاقية الدولية لقمع الفصل العنصري والمعاقبة عليها قرار الجمعية العامة في نوفمبر 1973، في الموقع

www.unhchs/html/menu3/b/9html



ضمن هذه المعادلة الصعبة فضلت جنوب إفريقيا نظام العدالة التصالحية.[4] ومنح عفو كلي أو جزئي للمدنيين الذين وضحوا الحقائق عن الانتهاكات السابقة .

العفو كان خيارا ضروريا في حالة جنوب إفريقيا لتجنب المواجهات الدموية، ورغم أن الكثير من الضحايا لم يستطيعوا معرفة ما حل بأفراد أسرهم غير ما ورد في اعترافات وتعاون من كان مسؤول عن مصيرهم. فقد قبل أغلبية الضحايا بالقبول بعدم محاكمة المدنيين للوصول إلى تحقيق مجتمع متصالح[5] .

ومن وجهة نظر قانونية يجب إبداء **ملاحظتين** :

1-**يتعارض هذا العفو مع مبدأ القانون الدولي**: إذ لا ينبغي منح العفو على الانتهاكات الأشد خطورة وخاصة الجرائم ضد الإنسانية التي يعد الفصل العنصري واحدا منها.

2- **لا يمكن أن تكون المغفرة بديلا للعدالة** :فالمغفرة من جانب الضحية لا يمكن أن تبرئ الجاني فالضرر الذي لحق بالضحايا والمجتمع من خلال انتهاك القواعد التي تحمي الحقوق الأساسية يؤدي إلى التزام الدولة بمحاكمة الجاني معاقبته .

رغم الإحترازات السابقة ورغم سمات الانتقال في ظروف خاصة جدا لجنوب إفريقيا خاصة ما تعلق بالإرث الكبير من الانتهاكات والظلم والتوترات بين مختلف القبائل الإفريقية وسيطرة الأقلية البيضاء على الاقتصاد وحظر دخول البلاد في دوامة من العنف.

إلا أن جنوب إفريقيا تجاوزت المرحلة بسلام ويعود السبب الرئيسي في ذلك لشخصية نيلسون مانديلا وتاريخه الشخصي وقبوله لنظام العفو المشروط كثمن دفعه من أجل تحقيق مكاسب ناضل من أجلها وقيادة عملية الانتقال إلى الديمقراطية – حيث كان أول من طلب من الضحايا التضحية بحقهم في العدالة وكان هو أحد الضحايا الأكثر تضررا من النظام السابق حيث قضى أكثر من ربع قرن من الاحتجاز التعسفي ،وفي ظروف قاسية جدا استطاع بهذه التضحية أن يدير انتقالا سلميا يرضي الجميع.

2/مسار العدالة الانتقالية في مصر:

إن التجربة المصرية لها خصوصية واضحة تتمثل في حدوث ثورتين متتاليتين هما ثورة 25يناير و30يوليو –هذا إذا اعتبر الانقلاب الابيض الذي قام به السيسي على حكم محمد مرسي ثورة- لذلك نجد إجراءات العدالة الانتقالية قد تأخرت كثيرا ولم يظهر منها إلا بوادر للمحاكمات الجنائية لمسؤولي النظام السابق سواء في ثورة يوليو أو ثورة يناير .

ولعل البراءة الأخيرة التي أصدرها القضاء المصري متمثلا في محكمة الجنايات للرئيس الأسبق حسني مبارك قد وضع العدالة الانتقالية برمتها بين قوسين.

ورغم محاولات الإصلاح التي قامت بها وزارة الداخلية في هياكلها وأساليب عملها ورغم الدستور الجديد إلا أن كيفية واضحة لتطبيق العدالة الانتقالية ومحاسبة مسببي الفساد وانتهاكات حقوق الإنسان في النظامين السابقين تبقى غامضة

---

[4]-إيريك سوكاس "**العدالة الانتخابية والعقوبات**"في المجلة الدولية للصليب الأحمر ،المجلد 90، العدد،870(يونيو 2008)، ص92.

[5]-عارض هذا القبول العديدين مثل أسرة **ستيف بيكو Steve Biko** التي رفضت الإذعان لترتيبات المصالحة وطالبت بمعرفة ومعاقبة معذبي زعيم الحركة المناهضة للتمييز العنصري منذ سنة 1977.



، والتساؤل الكبير يطرح حول ما الجدوى من إنشاء وزارة للعدالة الانتقالية في مصر إن لم تشرع لحد الآن في وضع لجان استقصاء الحقيقة.

يؤكد **الدكتور علاء رزق** خبير اقتصادي وسياسي أن أمرين هامين يجب أن يتوفرا في الحالة المصرية لنجاح الحديث عن عدالة انتقالية هما[6] :

أولا: المواءمة السياسية :

في ظل دولة يعاني 60 % من مواطنيها تحت خط الفقر لا بد أن تمنح العدالة الاجتماعية النصيب الكبير من أي إجراء للعدالة في مصر وأن يلزم الدستور الدولة بتحقيقها أي ضرورة تعديل مادة أساسية في الدستور المصري رقم23 لتجعل العدالة الاجتماعية التزاما هاما من التزامات الدولة.

ثانيا :التوافق المجتمعي :

حيث ينعكس على تحقيق جميع المؤشرات الضارة بالمجتمع حيث أن الهدف النهائي المقصود من العدالة الإنتقالية هو إجراء مصالحة وطنية كون المصالحة مبنية على **معايير** محددة هي:

- الانفتاح على الرأي الآخر.
- عدم احتكار الحقيقة.
- حسن النوايا وشفافية عرض الحقائق.
- الاستفادة من أخطاء الماضي والتطلع إلى المستقبل.

لكن هل ما يدعو إليه الدكتور علاء رزق ممكن :أي هل الوضع الحالي في مصر ينبئ بتطبيق إجراءات للعدالة الانتقالية ؟

إن المتتبع للوضع الراهن المصري يرى عدم وجود إرادة سياسية حقيقية في إحداث مثل هذه الإجراءات التي لا تعزل عن بعضها البعض فمنهج العدالة الانتقالية لا تقتصر على عملية العزل السياسي والمحاكمات التي حدثت بعد ثورة 25يناير و30 يوليو على حد سواء إذ لا يمكن فصل هذه الأخيرة عن عملية تقصي الحقائق عن الجرائم التي ارتكبها النظام السابق في الحالتين، وعملية التعويض للضحايا – الشهداء- إصلاح أجهزة الأمن ومحاكمة المسؤولين السابقين والذين تسببوا في حالات قصوى لانتهاكات حقوق الإنسان .

ورغم أن عملية التعويض بدأت في شكل معاش شهري لأسر الشهداء إلا أن اللفظ نفسه – شهداء- لم يبث فيه ويحسم من طرف المشرع المصري إذ تعتبر محكمة القضاء المصري أن المصابين لهم نفس الحق في التعويض ترى محكم الجنايات أن من قتل في ثورة يناير هم مجموعة من الخارجين عن القانون "بلطجية"وبرأت العديد من الضباط والمسؤولين عن قتلهم وعلى رأسهم الرئيس المصري الأسبق حسني مبارك[7].

وفي الوقت الذي تقوم فيه اللجنة العليا لانتخابات مجلس الشعب بالموافقة على تقديم عناصر النظام السابق لأوراق ترشيحهم للانتخابات يتولى المجلس العسكري - إصدار قانون العزل السياسي لأعضاء نظام حسني مبارك وفي الوقت

---

[6]-أميرة البربري "**متطلبات تحقيق العدالة الانتخابية في المرحلة الانتخابية في مصر** "في السياسة الدولية "2011.

[7]- "**العدالة الإنتقالية في سؤال ديوان عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان**" ،من موقع(WWW.CIHRS-ORG !PAGE ID

27725) يوم 09جانفي 2015الساعة22.15س.



الذي اعتبرت محكمة الجنايات الثوار"**بلطجية**" تؤكد لجان تقصي الحقائق التابعة للمجلس القومي ارتكاب النظام السابق لجرائم ضد الثوار.

وتقف النيابة العامة كخصم هام لرموز نظام مبارك عن ممارسات قاموا بها في الماضي،وتعتبر النيابة العامة بأجهزتها الأمنية إحدى وسائل إرهاب الشعب في عهدهم' فكيف يكونوا الخصم و الصديق في آن واحد ؟

إن ازدواجية المعايير السابقة تدفع الهيئات القضائية والمحاكم إلى إصدار أحكام متعارضة ومتضاربة مع بعضها البعض تجعل هيبة المؤسسات القضائية ومصداقيتها توضع بين قوسين، كما تجعل هذه الأحكام تحديد من الجاني ومن الضحية أمرا في غاية الصعوبة.

3- فعالية إجراءات العدالة الإنتقالية في كل من مصر و جنوب إفريقيا:

إن التفصيل السابق يوضح أن تجربة العدالة الأنتقالية في جنوب إفريقيا هي الأكثر نجاحا وفعالية خاصة مع عدم الجدية الواضحة والغموض الكبير الذي ميز التجربة المصرية في العدالة الإنتقالية.لذلك السؤال الهام الذي يطرح هو : هل يمكن إستفادة مصر من التجربة الجنوب إفريقية في هذا المجال ؟ وهل مصر جادة فى تطبيق العدالة الانتقالية، وما هو نوع هذه العدالة المبتغاة، وعلى من تطبق، وهل مصر بحاجة أصلا إلى العدالة الانتقالية أم بحاجة إلى «مصالحة وطنية»؟

يشير **د.يسرى العزباوي** باحث **بمركزالدراسات الإستراتيجية والسياسية في مصر** إلى تجربة العدالة الانتقالية فى جنوب افريقيا التى توافرت لها مقومات النجاح، التى تتمثل فى تأسيس لجان التحقيق ومن خلالها عُرف جزء مهم من الحقيقة، وتم جبر ضرر عدد كبير من الضحايا إلى حد كبير والاعتراف الجماعى والرسمى بمعاناتهم، فضلا عن تحقق توازن القوى فى المجتمع واتفاق المعتدلين من الجانبين على حل وسط يؤسس لنظام جديد، وكذلك تنظيم القوى السياسية لتحالفاتها، ودعم مؤسسات المجتمع المدنى فضلا عن نهج محاكمات أكثر شفافية وركزت أكثر على التواصل وقامت بتنظيم جلسات استماع عمومية أكثر عددًا وعمقًا وتلقائية.

كل هذه الإجراءات إستطاعت جنوب إفريقيا تحقيقها من خلال الجو الديمقراطي الذي عرفته البلاد بعد إنهيار نظام الأبارتيد، كذلك يجدر الإشارة أن لجان التحقيق يكون عملها فعالا كلما تعاون الضحايا ومرتكبي الإنتهاكات على قول الحقيقة.وهذا ماتوفر في جنوب إفريقيا بشكل نموذجي لكن من الصعب تحقيق ذلك بعد عودة النظام العسكري في مصر وما يميزه من تكييف الحقائق وفق مايخدم إستمراريته في السلطة.

كما أن لجان الحقيقة ولفاعلية عملها يجب أن يكون المدى الزمني الذي تعمل ضمنه محددا حيث لايجب أن يتعدى هذا المدى سنة ونصف لتفادي التقصير وضياع العديد من الحقائق ولتجنب الإطالة وبالتالي عدم تشعيب عملها وضياع الهدف من إيجادها.في مصر المدى الزمني لعمل هذه اللجان قد أستهلك حيث مر أكثر من أربع سنوات على ثورة يناير وأكثر من عامين على ثورة يوليو.



من الأهمية الإشارة إلى أن لجان الحقيقة والمصالحة، التى لجأت إليها جنوب افريقيا، تستهدف غالبًا تحقيق **ثلاث غايات** أساسية:

أولاً، **حماية الحقائق التاريخية من التزييف ومعرفة حقيقة الانتهاكات**: لماذا حصلت، ما هى حدود مسئولية الأطراف الفاعلة، وكيف حصلت، ومن هم الضحايا، وما مصيرهم اليوم؟

ثانيًا، **جبر ضرر الضحايا وعائلاتهم**: بالاستماع لمظلمتهم، والاعتراف بمعاناتهم، والاعتذار لهم،وتعويضهم هم وذويهم وإعادة تأهيلهم، كل ذلك تسهيلاً للمصالحة والعفو.

وثالثًا،**القيام بإصلاحات سياسية ومؤسساتية**: لضمان عدم تكرار الانتهاكات وتأسيس الديمقراطية عبر إصلاح دستوري، ومن خلال إصلاح القوانين وإصلاح المنظومة الأمنية والقضائية والإعلامية فى الدولة. والوصول الى العفو الإجمالي لبناء النظام الجديد الخالي من أحقاد الماضي[8].

في حالة مصر سيصطدم السؤال الأول من هم الضحايا ومن مرتكبي الإنتهاكات بصعوبات كبيرة فهل الضحية هم الثوار والمسؤولين في نظام مبارك هم الجناة أم الضحية هم الإخوان والمسؤولين في نظام السيسي هم الجناة أم أن الضحية هم العلمانيون والمسؤولين الإخوان في نظام مرسي هم الجناة ؟

كما أن من الشروط الهامة التي يجب أن تتوفر في لجنة التحقيق والمصالحة هو الاستقلالية أي يجب أن تكون وتعمل بعيدا عن أي تدخل للسلطة وهذا سيصعب مهمتها في مصر مع طبيعة السلطة الحاكمة بها حاليا .

ولا يعني التحليل السابق أن التجربة في جنوب إفريقيا نموذجية إذ تعرضت تجربة العدالة التصالحية إلى العديد من **الإنتقادات:**

- العفو الذي يصدر في حق الجاني هو عفو غير قانوني ،إلا أنه في نفس الوقت وصمة عار على الجاني وأفعاله ، مما يجعل الجاني يخفي العديد من الحقائق لتفادي الكثير من العار وبالتالي تضليل العدالة.

- إن الحرمان من المأوى والأرض والعيش الكريم وكل الحقوق الاقتصادية والسياسية والاجتماعية هي حقوق أغفلتها العدالة الانتقالية في جنوب إفريقيا فالإنتقال في جنوب إفريقيا لم يغير شيئا من البنية الاجتماعية والاقتصادية فالقوة والمال لا تزال في يد الأقلية البيضاء.

العيب الأساسي الذي يميز العدالة التصالحية وهي أن تترك الجاني يتحدث ويدافع عن جرائمه فالعفو الذي يقوم عليه نظام العدالة التصالحية يجعل الضحية في موقف ضعيف اتجاه الجاني ، الذي في حالة مثل حالة جنوب افريقيا يكون قد ارتكب ابادة جماعية أو مجزرة دموية في حق قبيلة نجى احد افرادها يكون هو الضحية التي ستعفو وتقبل بعدم خضوع الجاني للعقاب .

إذ يجب التأكيد أن العقاب في هذا السياق له دور كبير في قاعدة الطابع المقدس للقانون كما يضمن إن يبقى مرتكبي الجرائم والانتهاكات خارج حدود السلطة في مؤسسات الدولة . ولكي لا يصبح مجرما كبيرا بطل لأنه نجى من العقاب . [9]

(8)بشري الغرباوي ، "**حدود الاستفادة من تجارب العدالة الانتقالية** "، في الديمقراطية ، العدد 57 ، جانفي 2015.

(9) في السياق يعطي مثال بأحد القادة النازيون **غورنغ goering** الذي جعل من محاكمته في نور مبرغ مسرحا لاستعراض بطولاته في الحرب والدفاع عن أفكاره.



خاتمة:

إن تقييم تجربة جنوب إفريقيا فى العدالة الانتقالية أمر صعب، إذ إن النجاح الحقيقي بدأ قبل تأسيس لجنة الحقيقة والمصالحة بالاتفاق على الانتقال السياسي.غير أنه بفضل تلك اللجنة عُرف جزء مهم من الحقيقة، وترسخ الانتقال الديمقراطي، وتم جبر ضرر عدد كبير من الضحايا إلى حد كبير بمجرد معرفة الحقيقة والاعتراف الجماعي والرسمي بمعاناتهم. إلا أن هناك العديد من عوامل النجاح التي توافرت للجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب إفريقيا من بينها :

أولا، توازن القوى فى المجتمع واتفاق المعتدلين من الجانبين على حل وسط ينهى النظام القديم ويؤسس لنظام جديد مع وعد بالعفو شريطة مساهمتهم فى كشف الحقيقة.

ثانيا،نجحت القوى الديمقراطية المنظمة الساعية للتغيير والإصلاح السياسي فى تنظيم تحالفاتها ونزلت بثقلها لتكسب الأغلبية فى المؤسسات الديمقراطية الجديدة.

ثالثا،كانت لجنة الحقيقة والمصالحة مستقلة وليست أداة بيد السلطة،كما حظيت التجربة بدعم المجتمع المدني والسياسي.

رابعا،توفر للجنة الوقت المعقول والموارد المادية والبشرية والسلطات اللازمة للتحقيق واستدعاء الشهود والوصول إلى المعلومات والوثائق والشهود من الضحايا والمسئولين عن الانتهاكات.

وأخيراً، كانت تجربة جنوب إفريقيا أكثر شفافية وركزت أكثر على التواصل وقامت بتنظيم جلسات استماع عمومية أكثر عددًا وعمقًا وتلقائية.

يعد واحدا من التحديات الرئيسية التى واجهت ولاتزال تواجه مصر، خلال تجاوز مصيدة المرحلة الانتقالية، إنفاذ العدالة الانتقالية، وفقا للمداخل الدولية المتعارف عليها، وهي تقصى الحقائق ورفع الدعاوى القضائية وتقديم التعويضات وتصليح الأضرار وإصلاح مؤسسات الدولة، لاسيما وأن تطبيق ثقافة المساءلة بدلا من ثقافة الإفلات من العقاب، يعطى إحساسا بالأمان لقطاعات عريضة من المجتمع بشأن ملامح الدولة الجديدة ويوجه تحذيرا لمن يفكرون فى ارتكاب مثل هذه الانتهاكات والتجاوزات في المستقبل.



قائمة المراجع :

1. الأمم المتحدة ،مكتب المفوض الساعي لحقوق الإنسان **"تقديم حول المسار المقضي إلى وضع مشروع قانون للعدالة الانتخابية** "(جانفي 2011-ديسمبر2012).
2. **"اتفاقية الدولية لقمع الفصل العنصري والمعاقبة عليها"** ،قرار الجمعية العامة في نوفمبر 1973، في الموقع **ww.unhchs/html/menu3/b/9html**
3. إيريك سوكاس "**العدالة الانتخابية والعقوبات"في المجلة الدولية للصليب الأحمر**" ،المجلد 90، العدد،870(يونيو 2008) ص92.
4. أميرة البربري، "**متطلبات تحقيق العدالة الانتخابية في المرحلة الانتخابية في مصر** "في السياسة الدولية "2011.
5. العدالة الإنتقالية، في **سؤال ديوان عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان** ،من موقع(WWW.CIHRS ORG !PAGE ID-27725 يوم 09جانفي 2015الساعة22.15سا.
6. بشري الغرباوي ، **"حدود الاستفادة من تجارب العدالة الانتقالية** "، في الديمقراطية ، العدد 57 ، جانفي 2015.
7. **L'administration de la justice et des droits de l'homme question de l'immunité des auteurs des relations des droits de l'homme** .un soc. octobre 1997.